مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

دور الشورى في حل النزاعات بين الدولة العراقية وأقليم كوردستان

The role of the Shura in resolving disputes between the Iraqi state and the Kurdistan Region

الأستاذ المساعد الدكتور هاشم محمد أمين سليمان
كلية القانون والعلاقات الدولية / الجامعة اللبنانية الفرنسية

معلومات البحث

تاريخ البحث:
الاستلام: ٢٠١٨/١/٢٣
القبول: ٢٠١٨/٢/٢٨
النشر: **ربيع** ٢٠١٨

Doi:
10.25212/lfu.qzj.3.2.10

الكلمات المفتاحية:

Shura, disputes, contribution, national peace, rights, original principles.

الملخص

لقد عالج الاسلام المشاكل والمعضلات بالتى هى أحسن المتمثلة بالشورى وهي استطلاع اراء الاكثرية من الامة، أومن ينوب عنها بهدف التوصل الى الرأي الاقرب الى الصواب والموافق لاحكام الشرع، تمهيداً لاتخاذ القرار المناسب، فليس كل أمر خاضعا للشورى، فالامور والمشاكل البسيطه والهينه لاتعرض عليها، اما الامور والمعضلات المتعلقة بمستقبل الامة أو الدولة التى لا نص فيها، وهي الامور الاجتهادية فهي خاضعة للشورى، وليس لممارسة الشورى شكل محدد، فتارة تُمارسُ باستشارة المتبوعين في الامة، وتارة بعرض الامر على الشعب لمعرفة رأيه، وتارة أخرى بانشاء مجلس للشورى..

المقدمة

إن الامة الكوردية فى الكوردستان العظمى أمة مسالمه ومسلمة عدد أفرادها يتجاوز أربعين مليوناً منقسمة على اربع دول فى المنطقه وحسب اتفاقات دولية مجحفه، كانت ولاتزال علاقتُها مع أنظمه وشعوب المنطقه علاقة قائد ومقود، وظالم ومظلوم، وغالب ومغلوب. واجهت تحديات جمة لاسكات صوتها وطمس هويتها حاولت بشى الوسائل العسكرية والسياسية الخروج من المحن المتعاقبة بدءً بثورة الشيخ عبدالله النهري فى أواخر القرن التاسع عشر واخيراً وليس أخراً انتفاضة الشعب

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الكردي في العراق سنة الف وتسعمائة وأحدي وتسعين ميلادية ونتجت عنها اقامة نظام اتحادي، ولكن هذا النظام لم يعالج قضيه سوء العلاقة بين الحكومة الاتحادية والاقليم. إن منطق العقل والشريعة يشيران الى أن أهم وأصلحَ وسيلة من وسائل بناء العلاقة الصحيحة والتفاهم المشترك بينهما هي الشورى الاسلامية التى لا تتقيد بالمسائل الدينية فحسب، بل تتعدى الى أبعد من ذلك من الأمور الدنيوية الادارية والسياسية والعسكرية، وجميع المشاكل المستعصية، فالمشاورة هي سرالتقدم الحضاري للأمم لان الاستبداد والآراء الفردية المفروضة قابلة للاخطاء الفادحة المؤدية الى الكوارث خصوصاً اذا كانت متعلقة بمصير شعب أو أمة بأكملها، أما توحيد الاراء الجماعية التى تسودها فضاء الحرية والديمقراطية بين أولياء الامور من بيدهم الحل والعقد من عقلاء الشعب المتمثلة بالشورى في الاسلام هي الحل الأمثل للمشاكل المستعصية الداخلية والخارجية لقوله (صلى الله عليه وسلم): ((لا تجتمع أمتى على خطأ)) أو ((على ضلالة))

إن قاَدتنا لا يتشاورون ولا يتحاورون ولا يتفاوضون الا اذا رؤوا أنفسهُم ضعفاء ومغلوبين وعاجزين داخلياً وخارجياً والتفاوض في حالة الضعف يولد الضعف والوهن وهو في حالة الضعف أصبح عرفاً من اعراف قادتنا السياسية، اضافة الى ذلك عدم اجماعهم على موقف موحد، وهذا وهن على وهن واكبر خطأ ارتكبته قادة الكورد فى العراق عندما سقط نظام صدام حسين في سنة الفين وثلاث، حين بادروا الى تكوين وتنظيم وتقوية الحكومة العراقية، وأهملوا أقليمهم مما أدى الى حدوث الصراعات الداخلية و السياسية فيما بينهم، فلما وجدت الحكومة العراقية نفسها قوية متينة لدغتهم ولسعتهم كالعقرب كما يقول الشاعر:

اعلمه الرماية كل يوم فلما اشتد ساعدهُ رماني

وقال الشاعر

لا أرى لحق الضعيف صدىً الرأى هو للقاهر الغَلابِ

فالباحث يبحث عن الشورى وأحكامها في الشريعة الاسلامية لكونها العلاج الأمثل والرابط الجأش لكل أمر صعب ملتبس او خلاف سواء كانت سياسية أم عسكرية أم اجتماعية أم غير ذلك.

ان الشورى تنتج الامن والمساواة. وتمنع الظلم والتسلط والأستبداد، انها تصح الرأي لتوزيع المس ؤولية، وتقوى شوكة الامة، فتنبعث عوامل، الالفة والمودة والمحبة والتعاون، وتشابك الأيدي لحل المعضلات، بالشورى تبنى المجتمعات الفاضلة والدول القوية. وهي من أهم الخصائص للامة الاسلامية، ولأهمية الشورى جاء ذكرها في القرآن الكريم بين الصلاة والزكاة فقد وصف الله تعالى المؤمنين بانهم استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأدوا الزكاة وكان منهج الشورى هو منهجهم لقوله تعالى : (والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم يُنفقون)[1].

اهمية الموضوع

تكمن اهمية موضوع البحث كون الشورى وسيلة مثلى لحل المشاكل المستعصية المتعلقة بالعامة، والمشاكل كثيرة منها ما ظهر فى الآونة الأخيرة من توتر العلاقة بين الساسة العراقيين خاصة بين الحكومة والاقليم مما أدى الى التدخل العسكرى وازهاق ارواح العشرات بين الطرفين.

[1] الشورى: 38.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

هيكلية البحث

حاول البحث جمع اشتات الموضوع ولملمة متفرقاته من العناصرو المفردات واقتضى أن تكون الخطة مبنية على مبحث واحد وهو (دور الشورى لحل النزاعات بين الدولة العراقية وأقليم كوردستان) يتفرع منه مفردات وهي : المقدمة، وحقيقة الشورى، وأهميتها، ومحلها وأدلة مشروعينها، والمقارنة بين الشورى والديموقراطية، وصور ممارسة الشورى في الاسلام، والخاتمة التى تتضمن اهم نتائج البحث، وقائمة الممصادر والمراجع.

أولاً: حقيقة الشورى

الشورى لغة: بضم الشين، تقول شاورتُهُ في الامر واستشرتُه، مالأتهُ على الأمر، وأطاتهُ وجامعتُهُ عليه مجامعة، وقد تمالئوا عليه وتواطئوا، وهو ضد الاستبداد و هو مصدر شاور، يشاور، شاور[2].

اما الشورى اصطلاحاً: فهي الاجتماع على الرأي ليستشير كلُ واحد صاحبهُ ويستخرج ما عندهُ[3].

يفهم من هذا التعريف أن الشورى هي تقليب الاراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا المعروضة على أصحاب العقول حتى يتوصل بها الى أصوبها وأحسنها كى يتحقق أفضلُ النتائج.

وبهذا المفهوم عرفها بعض المعاصرين بأنها: تبادل الاراء في امر من الامور لمعرفة أصوبها وأصلحها لاجل اعتماده والعمل به [4].

ومن أدق تعريفات المعاصرين هو تعريف الدكتور هانى الطعيمات عندما يقول : الشورى هي استطلاع رأي الامة أومن ينوب عنها فى أمر من الامور العامة المتعلقه بها بهدف التوصل الى الرأي الاقرب الى الصواب الموافق لأحكام الشرع تمهيداً لاتخاذ القرار المناسب في موضوعة [5].

اسباب ترجيح التعريف

اما اسباب ترجيح التعريف المرجح فتتمثل فيما يأتي:

1- يتحقق في تعريفه جميع أركان الشورى وهي: (وجود أمرهام أو مشكله عامة . وابداء الاراء الجماعية بحرية، واستنباط رأي صائب بين الاراء المختلفة).

([2])ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، تحقيق : احمد عبدالغفور، دار للعلم للملابين، بيروت : 705/2 (الشورى)، والمخصص لابن سيدة، تحقيق : خليل ابراهيم، دار أحياء التراث العربى، بيروت، 3/ 431 (المشاورة والاستبداد).

([3])أحكام القرآن، ابن العربي، تحقيق: محمد عبدالقادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2003م: 389/1.

([4])مناهج الشريعة الاسلامية، محى الدين العجوز، مكتبه المعارف، بيروت: 2/ 128.

([5])حقوق الانسان وصرياته، هانى سليمان الطعيمات، دار الشروق للنشر: 225.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

2- قوله (أو من ينوب عنها) قول صائب، لأن ليس كل معضله عامة يعرضعلى الشعب مباشرةً اذ هناك مشاكل أو أمور تعرض على ممثلي الشعب المتمثل بالبرلمانات.

3- قوله: (الى الرأي الاقرب الى الصواب) يدل على أن ليس كل ما وصل اليه الشعب من الاراء الجماعية صائبة مئه بالمئه ولكن مبدأ الشورى هو المحاولة الجادة للوصول الى الرأي الأصوب.

4- قوله: (الموافق لاحكام الشرع) يخرج به ما يخالف الشرع من الاراء.

ثانيا :اهمية الشورى

يفهم مما سبق من التعريفات أن الشورى يسيرة المنال عظيمة الفائدة تُحققُ اربعة امور اساسية وهي[6]:

أولاً: اشتراك الامة أو من ينيوب عنها من أهل الحل والعقد في مزاولة التفكير بقضاياها.

ثانياً: الحيلولة دون استبداد الحاكم وطغيانه.

ثالثاً: تطيب النفوس وتأليف قلوبهم بما يجمعها مع الحاكم برباط المودة والتعاون لتجنب الثورات والاتقلابات التى قد تحدث دفى الدول المتخلفه الِتى لاتؤمن حكامُها بالشورى وهم مستبدون.

رابعاً: تجنب الخطأ فى اتخاذ القرارات، لان الامة بمجموعها نادراً ما تخطأ.

ثالثا :محل الشورى

يقصد بمحل الشورى الامور التي تكون خاضعة للشورى، وهي الأمور الاجتهادية التى لاوحي فيها، أما الأمور التي نزل بها وحي وحسمها النص فهي خارجة عن الشورى الا اذا كان النص غير مفهوم الدلالة اي أن الامور التي ورد بها نص في القرآن أو السنة النبوية بصورة قطعية لا تتدخل فيها الشورى [7]، أما كون النص محتمل الاختلاف فى فهم معناه أو عدم وجوده في أمر من الامور كاعلان الحرب، وعقد المعاهدات، واسناد المناصب الكبيرة فى الدولة الى من يستحقها، ومختلف الشؤون الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والعسكرية وغيرها فهي تدخل ضمن دائرة الشورى. ويدل على ذلك أن الرسول (صل الله عليه وسلم) قد استشار أصحابه في كثير من الامور قبل العزم عليها، من هذه الاستشارات مشاورته أصحابه يوم أحد وفى حادثة (الافك) [8]، وفي كثير من الامور الاخرى،وفي هذا الصدد قال ابو هريرة: ((ما رأيتُ أحداً اكثر مشاورةً لأصحابه من رسول الله (صل الله عليه وسلم) [9].

وقد استثنى العلماء صغائر الامور وجزئياتها من الشورى، فلا تتحقق الشورى عندهم فى كل شئ من شؤون الدولة حتى في صغائرها وجزئياتها، لإن هذا غير ممكن [10].

رابعا :ادلة مشروعية الشورى

([6])ينظر: تفسير الكشاف، الزمحشري، تحقيق، عبدالرزاق المهدي، دار أحياء التراث العربي، بيروت: 1/ 459.

([7])ينظر: أحكام القرآن للجصاص، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار أحياء التراث العربى، بيروت: 2/ 329.

([8])ينظر: مسند الامام احمد، تحقيق: مكتب البحوث لجمعية المكنز، 9/ 861.

([9])صحيح البخارى، تحقيق، مصطفى ديب البغا: 6/ 2681.

([10])ينظر: أحكام القرآن للجصاص: 2/ 329 وما بعدها.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

استدل العلماء على مشروعية الشورى بالكتاب ولسنة:

اولاً: دليل الكتاب، قال تعالى: (فاعف عنهم واستغفرلهم وشاورهم في الأمر) [11].

وجه الاستدلال: إن ما فى هذه الاية الكريمه أحكام متعلقة بالمشاورة وهي [12]:

1- الشورى من قواعد الشريعة إلاسلامية وعزائم الاحكام، فالحاكم عليه استشارة أهل الحل والعقد فى أمور الدين والدنيا كوجهاء الجيش في حالة الحرب، ووجهاء الناس فيما يتعلق بالمصالح، والوزراء والعمال فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها

2- الاية تدل على جواز الاجتهاد فى الامور والاخذ بالظنون مع إمكان الوحي، فان الله أذن لرسوله (صل الله عليه وسلم) في ذلك.

3- المشاورة فيها مدارات لأولياء الأمور، وقد مدح الله تعالى الفضلاء بقوله: (وأمرهم شورى بينهم) [13].

4- خطاب الأمر بالمشاورة ليس خاصاً بالرسول (صل الله عليه وسلم) وانما يشمل الأمة لتقتدى برسوله الأعظم لانه جاء في القاعدة الاصولية (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) [14].

5- الامر بالمشاورة هنا لجميع أصحاب محمد (صل الله عليه وسلم) ومن بعدهم الى يوم القيامة ولا يقتصر على بعضهم دون البعض [15].

ثانياً: السنة: هناك أحاديث كثيرة تدل على مشروعية الشورى قاعدةً اساسية في النظام الاسلامي، كونها اصل من أصول الشريعة ومن عزائم الاحكام فيها من هذه الأحاديث:

1- قوله (صل الله عليه وسلم): ((ما خاب من استخار، ولاندم من استشار)) [16].

2- قوله (صل الله عليه وسلم): ((من اراد أمراً فشاور فيه، وقضى الله لأرشد الأمور)) [17].

3- قوله (صل الله عليه وسلم): ((المستشار مؤتمنٌ)) [18].

وجه الاستدلال: مجموع هذه الاحاديث وان كان في بعضها ضعف فان مجموعها تعضد بعضا بعضاً، لان هناك أحاديث محكوماً بضعفها مع كونها رويت باسانيد وطرق كثيرة ومن وجوه عديدة تعضد بعضها بعضاً [19].

([11])آل عمران: 159.

([12])ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق : هشام سمير، دار عالم الكتب، السعودية : 4/ 250، وأحكام القرآن للجصاص 20/ 329، وأحكام القرآن للكيا هراسي: 2/ 305.

([13])الشورى: 38.

([14])المستصفى للغزالي، تحقيق: محمد سليمان، مؤسسة الرسالة، بيروت: 2/ 131.

([15])ينظر: احكام القرآن، ابن العربي: 1/ 391.

([16])المعجم الاوسط للطبرانى، تحقيق : طارق عوض الله، دار الحرمين، القاهرة : 6/ 365، قال الطبراني لم يروه الراوي عن الحسن الاعبدالقدوس، تفرد به ، مسند الشهاب للقضاعي، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت: 7/2.

([17])كتاب الادب، ابن شيبة، تحقيق: محمد رضا القهوجى، دار البشائر الاسلامية، بيروت: 149.
قال البيهقى: لا احفظه الا بهذا الاسناد، شعب الايمان للبيهقى، تحقيق: مختار احمد الندوي، مكتبه الرشد، السعودية، الرياض: 10/ 39.

([18])سنن الترمذي، تحقيق : بشار عواد معروف، دار الغرب الاسلامي، بيروت : 4/ 163، قال الطحاوي حديث حسن صحيح لغيره غريب . شرح مشكل الاثار، الطحاوي، لتحقيق: شعيب الأرنؤمط، مؤسسة الرسالة، بيروت: 79/11.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

هذه الاحاديث تدل على أن الشورى قاعدة أساسية في النظام الاسلامي وأصل من أصو ل الشريعة، ومن عزائم الاحكام فيها، لهذا قال سفيان الثوري: ((بلغني أن المشورة نصف العقل)[20].

لأن الشورى مسؤولية وأمانة في اعناق المسلمين، الى جانب كونها صفة من صفات المسلم الملتزم.

خامسا :كيفية استشارة الرسول (صل الله عليه وسلم) أصحابه

أقامالنبى (صل الله عليه وسلم) الشورى في زمنه بحسب مقتضى الحال من حيث قله المسلمين واجتماعهم معه فى مسجد واحد، فكان يستشير السواد الاعظم منهم وهم الذين معه خاصة أهل الرأي والمكانة والوجاهة [21]، ويشترط فيهم شروطاً ليكونوا مؤهلين لتمثيل الأمة في اختيار الحاكم ووضع التشريعات المناسبة وهذه الشروط هي:

الامانة، وعدم مخالفة الشريعة، والبحث عن المصالح العامة، وأن يكونوا مختارين في بحتهم فى الامر والاتفاق عليه، اضافة الى البلوغ والاسلام والعدالة، والعلم والاجتهاد. وهذه هي أهم الشروط التى تناولها الفقهاء [22].

سادسا : مقارنة سريعة بين الشورى والديموقراطية

ان الشورى تستمد مشروعتيها من الكتاب والسنة، وهي تعد ضمانة من ضمانات خضوع السلطات العامة لمبادئ الشريعة الاسلامية التي رسمت الحدود والنطاق الذي يتحتم أن تمارس فى نطاقها هذه السلطات ضمن ضوابط وقيود تحول دون انحرافها وتعطى الامة حق مراقبة تلك السلطات في ممارسة مهامها، أما الديمقراطية تعني حكم الشعب لنفسه فان الشعب يستطيع ممارسة حقه فى الحكم عبر احدى صور ثلاث وهي[23]:

الصورة الاولى: الديمقراطية المباشرة: تعنى أن يباشر الشعب حق سيادته بنفسه دون وساطة أي جهة، هذه الصورة يبدو صعبة التحقيق لتعذر جمع الشعب كِلهِ في صعيدواحد، لربما تتحقق هذه الصورة لدى جماعات أو شعوب قليلة العددو محدودة المكان، وقد مورست هذه الديمقراطية فى العهد القديم فى بعض مدن اليونان والرومان، ولاتزال تطبق فى بعض المقاطعات السويسرية الجبلية ضئيلة السكان.(4)

الصورة الثانية: الديمقراطية النيابية: تعني أن يختار الشعب من يمثله ويكون لهؤلاء النواب حق التعبير عن الارادة الشعبية، ويشكل النواب المنتخبون البرلمان، باعتبارهم ممثلوا الشعب، ووكلائهم او نوابهم القانونيين.

الصورة الثالثة: الديمقراطية الغير المباشرة: تعنى أن يختار الشعب مج لساً نيابياً يمثله على أن يحتفظ الشعب لنفسه ببعض الحقوق التى يقررها بنفسه، ويباشرها بشكل مباشر، وعلى ذلك فالديمقراطية الغير المباشرة هي نظام وسط بين الديموقراطية المباشرة و الديموقراطية النيابية.

([19])ينظر: الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، ابوأسحاق برهان الدين، تحقيق: صلاح فتحى، مكتبه الرشد: 1/ 113.

([20])كتاب الادب، ابن شيبه: 149.

([21])ينظر: السيرة النبوية لا بن كثير، تحقيق: مصطفى عبدالواحد، دار المعرفة، بيروت: 2/ 392، والسيرة النبوية، مصطفى السباعي، المكتب الاسلامي: 80.

([22])ينظر: موسوعة الفقه الاسلامي، مجمد ابراهيم التويجرى، بيت الأفكار الدولية: 290/5.

([23])موسوعة السياسة، عبدالوهاب الكيالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر وحقوق الانسان فى الوطن العربى : 2/ 755, وموسوعة الفقه السياسي ونظام الحكم فى الاسلام، فؤاد محمد النادي، دار الكتاب الجامعي: 220.

(4)المصدرنفسه والموضع نفسه.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

من الواضح أن هذه الانظمه الديمقراطية الثلاث تقوم على أساس فكرة واحدة وهي أن السلطة فى الدولة مصدرها هو الشعب، وأنه وحده هو صاحب السيادة، أى أن الديموقراطية في النهاية هي مبدأ السيادة الشعبية، ولكن الطريقة التى يمارس بها الشعب سلطته تكمن في احدى الاشكال الثلاثة المشار اليها آنفاً، بينما الشورى تستمد مشروعيتها من نصوص الكتاب والسنة وهي اكثر اتساعاً وشمولاً ونفعاً، واكثر الزاميةً باعتبارها من واجبات الشرع التى فرضت على المسلمين لأن الدافع الدينى اكثر عمقاً وتأثيراً.

يبدو أن العلاقة بين الشورى والديم قراطية ليست علاقة تضاد وتوافق حيث أن لكل من النظامين خصوصياتهما ومبادئهما وآلياتهما التنفيذية، ووجوه الشبه بينهما كثيرة.

سابعا : صور ممارسة الشورى في الاسلام

ليس لممارسة الشورى شكل محدد فالسوابق التى بين أيدينا من استشارات النبي (صل الله عليه وسلم) وما فعله الصحابة فى عصر الاسلام الاول تدل على أن لممارستها صورا متعددة كالآتى:

الصورة الأولى: استشارة المتبوعين في الأمة: أي استشارة القادة الميدانيين في المعارك، والنخب من أصحابه (صلى الله عليه وسلم) في الحوادث والطوارئ كما استشار الصحابة في واقعة خندق، وأخذ برأي (سلمان الفارسي) فى حفر الخندق [24]، وكما استشار أبي بكر و عمر و عثمان و على في اسرى بدر، وأخذ برأى أبى بكر باطلاقهم مقابل الفداء [25]. والأمثلة كثيرة فى هذا الميدان.

الصورة الثانية: عرض الأمر على الشعب لمعرفة رأيه: تلك هي الصورة الاخرى لممارسة الشورى فعلها النبى (صل الله عليه وسلم) في مواقف متعددة، كما مارسها الصحابة من بعده

منها: مشاورة رسول الله (صل الله عليه وسلم) جميع المسلمين فيما تعلق بخبر مقتل عثمان بن عفان (رض الله عنه) الذي بعثه النبي (صل الله عليه وسلم) الى القريش عام الحديبية، فبايعوه على قتال المشركين، ولم يتخلف منهم الا (الجد بن قيس) ثم أتى الخبر أن عثمان لم يُقتل، فبدأ الصلح [26].

ومنها أيضاً ما فعله أبوبكر الصديق (رض الله عنه) بعد وفاة الرسول (صل الله عليه وسلم) مخاطباً المسلمين جميعهم لاختيار امام لهم ليقوم مقامه قائلاً: ((ألا وان محمداً عليه السلام قد مضى لسبيله، ولابد لهذا الامر من قائم يقوم به، فدبروا وانظروا وهاتوا ما عندكم رحمكم الله [27]).

([24])ينظر : السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، ابو حاتم البستى، تحقيق : عزيز بك، الكتب الثقافية، بيروت : 1/ 248 وما بعدها، والسيرة النبوية، احمد احمد غلوش، مؤسسة الرسالة، 448.

([25])ينظر : شرف المصطفى، ابو سعد الخركوشى، دار البشائر الاسلامية، مكه: 5/ 226.

([26])ينظر : الكامل في التأريخ، ابن الاثير، تحقيق : عمر عبدالسلام، دار الكتاب العربي، بيروت : 85/2، والمختصر فى أخبار البشر، ابو الفداء، المطبعة الحديثية الحصرية: 1/ 139.

([27])الردة، الواقدي، تحقيق: يحيى الجبورى، دار الغرب الاسلامي، بيروت: 31.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الصورة الثالثة: إنشاء مجلس محدد للشورى:

ان مصطلح أهل الشورى أو أهل الحل والعقد يعنى: هيئة استشارية مكونة من عدد من الاشخاص الذين هم من أصحاب العقول والخبرة بادارة الدولة سياسياً وعسكرياً ينتخبون انتخاباًمباشراً من قبل الامة [28]، ويشترط فيهم الفطنة والذكاء والامانة والصدق، وأن لا يكونوا من أهل الاهواء، وأن يُسلموا من التحاسد والتنافس والعداوة والشحناء، وأن يكونوا من كبار الدولة ومشايخ الأعوان[29].

وقد شهد العصر الاول للاسلام مجلساً للشورى محدد الاعضاء سماهم العلماء (بأهل الشورى) وهو المجلس الذي تشكل في عهد عمر (رض الله عنه) وكان عدد هم ستة من الصحابة الكرام

وهم كل من (على بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبى وقاص، وطلحة والزبير [30].

الخاتمة

يمكن القول في خاتمة البحث بان :

1- الشورى هي: الاجتماع على الرأي ليستشير كل واحد صاحبه، ويستخرج ما عنده من حل للمعضلة المعروضة.

2- الشورى تحقق اشتراك الامة فى مزاولة التفكير في قضاياها، ويمنع طغيان الحاكم واستبداده ويربط العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

3- الامور الخاضعة للشورى هي الامور الاجتهادية حصراً.

4- ممارسة الشورى أمر واجب من الشارع وتستمد مشروعيتها من الكتاب والسنة.

التوصيات

لاهمية الشورى في تنظيم امور حياة المجتمعات ووضعها في المسار الصحيح في جميع المجالات الاقتصادية والسياسية والادارية والعسكرية والثقافية والعلمية ، نقترح ونوصي ان تؤسس رئاسة اقليم كوردستان مجالس للشورى فعالة في جميع المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية والادارية تضم رجالا اكفاء مهنيين محايدين0

([28])ينظر : الاحكام السلطانية، الماوردي، دار الحديث، القاهرة: 23.

([29])ينظر : المنهج المسلوك في سياسة الملوك، جلال الدين الشيرازي، تحقيق: على عبدالله، مكتبه المنار ، الزرقاء: 485 وما بعدها.

([30])ينظر : الشورى في الشريعة الاسلامية، حسين محمد المهدى، 237:ahmed_almahdi@hotmail.com.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

قائمة المصادر والمراجع

1- احكام القرآن، احمد بن على الجصاص (ت ق4)، تحقيق: محمد صادق القمحاوي: دار أحياء التراث العربي، بيروت.
2- أحكام القرآن، علي بن محمد بن علي الكيا الهراسي (ت 504 هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1405.
3- أحكام القرآن، محمد بن عبدالله ابو بكر بن العربي (ت 543 هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1424 هـ- 2003 م.
4- الاحكام السلطانية، على بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي (ت 450 هـ)، دار الحديث، القاهرة.
5- الجامع لاحكام القرآن، ابو عبدالله محمد بن احمد بن أبى بكر القرطبي (ت 671 ه)، تحقيق: هشام سمير النجاري، عالم الكتب، السعودية، الرياض، ط 1423 هـ-2003م.
6- السنن الكبرى، ابوبكر احمد بن الحسين البيهقي (ت 458 هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 3، 1424 هـ- 2003م.
7- سنن الترمذي، ابو عيسى الترمذي (ت 279 هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط 1998 م.
8- السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، ابو حاتم الدارمي البُستى (ت 354 هـ)، تحقيق: عزيز بك و آخرون، دار الكتب الثقافية، بيروت، ط3، 1417 هـ.
9- السيرة النبوية (من البداية والنهاية)، ابو الفداء اسماعيل ابن كثير (ت 774 هـ)، تحقيق : مصطفى عبدالواحد، دار المعرفة، بيروت، ط 1395 هـ، 1976م.
10- السيرة النبوية والدعوة في العهد المدنى، احمد احمد غلوش، مؤسسة الرسالة، ط1424 هـ- 2004م.
11- السيرة النبوية، مصطفى حسنى السباعي (ت 1384 هـ)، المكتب الاسلامي، ط1405 هـ- 1985م.
12- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين ابو اسحاق الأبناسي (ت 802هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبه الرشد، ط1، 1418 هـ- 1998م.
13- الردة، محمد بن عمر بن واقد ابو عبدالله الواقدي (ت 207 هـ)، تحقيق : يحيى الجبوري، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط 1، 1410 هـ- 1990م.
14- شرح مشكل الاثار، ابو جعفر الطحاوي (ت 121 هـ)، تحقيق: شميب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1415 هـ.
15- شرف المصطفى، عبدالملك بن محمد بن ابراهيم الخركوشى (ت 407 هـ)، دار البشائر الاسلامية، ط 1424 هـ.
16- الشورى في الشريعة الاسلامية، حسين محمد المهدي، مكتبه المحامي احمد محمدالمهدي
.ahmedalmahd:@hotmail.com
17- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ابو نصر اسماعيل الجوهري (ت 393 هـ)، تحقيق: احمد عبدالغفور عطار، ط 4، 1407هـ - 1987م.
18- صحيح البخاري، محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخاري (ت 256 هـ)، تحقيق : مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط3، 1407 هـ- 1987م.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

19- الكامل في التأريخ، ابو الحسن الشيبانى (ابن الاثير) (ت 630 هـ)، تحقيق: عمرعبدالسلام تدمرى، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1417 هـ- 1997م.
20- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ابو القاسم محمود الزمخشري (ت 538 هـ) ، تحقيق : عبدالرزاق المهدي، دار أحياء التراث العربي، بيروت.
21- المختصر في أخبار البشر، ابو الفداء عمادالدين اسماعيل بن علي صاحب حماة (ت732 هـ)، المطبعة الحسينية المصرية، ط1.
22- المستصفى، ابو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت 505 هـ)، تحقيق : محمد عبدالسلام الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413 هـ- 1993م.
23- مسند الامام احمد، احمد بن حنبل ابو عبدالله الشيباني (ت 241 هـ)، تحقيق مكتب البحوث بجامعة المكنز، جمعية المكنز الاسلامي، ط1، 1431- 2010م.
24- مسند الشهاب، ابو عبدالله القضاعي المصري (ت 204 هـ) تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1407 هـ - 1986م.
25- مسند الشافعي، محمد بن ادريس الشافعي (ت 204 هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
26- المعجم الاوسط، ابو القاسم الطبرانى (ت 360 هـ)، تحقيق: طارق عوض الله، دار الحرمين، القاهرة.
27- مناهج الشريعة الاسلامية، محيى الدين العجوز، مكتبة المعارف، بيروت.
28- المنهج المسلوك في سياسة الملوك، عبدالرحمن جلال الدين الشيرازي (ت 590 هـ)، تحقيق : على عبدالله الموسى، مكتبه المفار، الزرقاء.
29- موسوعة الفقه الاسلامي، محمد ابراهيم عبدالله التويجري، بيت الافكار الدولية، ط1، 1430 هـ- 2009م.
30- موسوعة السياسة، عبدالوهاب الكيالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر وحقوق الانسان في الوطن العربي.
31- موسوعة الفقه السياسي ونظام الحكم في الاسلام، فؤاد محمد النادي، دار الكتاب الجامعي.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (٢)، ربيع ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

پوختە

ئاینی پیرۆزی ئیسلام چارەسەری کێشە و ناکۆکیەکانی کردووە بە جوانترین شێوە ئەویش لە ڕێگای سیستەمی شورا لە ڕێگای وەرگرتنی ڕای زۆرینە، بەمەبەستی گەیشتن بە دروستترین ڕا ڕاست بە شێوەیەك کە لەگەڵ حوکمەکانی شەریعەت بگونجێت. بێگومان هەموو کارێك پێویست بە شورا ناکات، چونکە کاری سادە و بچووك ناخرێتە شورا، بەڵام ئەو کارانەی کە تایبەتە بە دوار ڕۆژی گەل و وڵات و دەقی شەرعی بە ڕوونی باسی نەکردووە، ئەوە دەخرێتە شورا بۆ دۆزینەوەی دروستترین چارەسەر بۆیان.

Summary

Islam has dealt with the problems and dilemmas that are best represented by the Shura, a poll of the majority of the Ummah, or on behalf of it, with the aim of reaching the closest opinion to the right and the right of the Shari'a, in preparation for taking the appropriate decision. Not every matter is subject to Shura. The issues and dilemmas related to the future of the nation or the state in which it is not written are matters of judgment. They are subject to shura, and not to the practice of shura in a specific form. It is sometimes practiced by consulting the followers in the nation, sometimes by presenting the matter to the people to know its opinion and sometimes by establishing a shura council.